الأمم المتحدة

A/HRC/43/27

الجمعية العامة

Distr.: General
17 December 2019
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

٢٤ شباط/فبراير – ٢٠ آذار/مارس ٢٠٢٠

البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إذكاء الوعي بموجب المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يقدم هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/٣٧، لمحة عامةً عن الالتزام، بموجب المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بإذكاء الوعي في المجتمع بأسره، بما في ذلك على مستوى الأسرة، بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة وقدراتهم وإسهاماتهم في المجتمع وبتعزيز احترام حقوقهم وكرامتهم. ويتضمن التقرير إرشادات لاتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في إعداد برامج إذكاء الوعي وتوصيات لمساعدة الدول في تنفيذ التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

GE.19-21805(A)

1921805

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، في قراره ٢٢/٣٧، إعداد دراسة مواضيعية بشأن المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تُقدَّم إلى المجلس قبل انعقاد دورته الثالثة والأربعين.

٢- وتعالج المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مسألة إذكاء الوعي وتدعو الدول الأطراف إلى اتخاذ تدابير لإذكاء الوعي في المجتمع بأسره بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وتعزيز احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم؛ ومكافحة الصور النمطية ومواقف التحيز والممارسات الضارة، بما في ذلك ما قام منها على أساس الجنس والسن، في جميع مجالات الحياة؛ وتعزيز الوعي بقدرات وإسهامات الأشخاص ذوي الإعاقة. والدول الأطراف ملزمةٌ، عند القيام بذلك، باتخاذ تدابير واقعية وعملية المنحى تشمل، في جملة أمور، الشروع في تنظيم حملات فعالة لإذكاء وعي الجمهور والمواظبة على ذلك، وتشجيع جميع الأجهزة الإعلامية على نقل صورة عن الأشخاص ذوي الإعاقة تتفق والغرض من هذه الاتفاقية.

٣- ويتناول هذا التقرير بالدراسة المادة ٨ من الاتفاقية ودورها الأساسي في تحقيق أهداف الاتفاقية من خلال مكافحة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، وتغيير المفاهيم والمواقف السائدة تجاه هؤلاء الأشخاص في جميع جوانب الحياة. وأُرسِلت في إطار إعداد هذا التقرير، مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء لالتماس معلومات منها، ووردت مساهمات مكتوبة من ٢٩ دولة ومنظمة إقليمية واحدة معنية بالتكامل الاقتصادي. ووردت أيضاً تقارير من منظمات إقليمية ومؤسسات وطنية معنية بحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني. وسيُتاح الاطلاع على هذه المساهمات على الموقع الشبكي للمفوضية[(١)].

ثانياً- إذكاء الوعي والأشخاص ذوو الإعاقة

ألف- إذكاء الوعي وحقوق الإنسان

٤- لم يحدد القانون الدولي المعنى المقصود بإذكاء الوعي، ولكنه يعتبر إجمالاً، مصطلحاً واسعاً يشمل تعزيز التواصل والاطلاع بهدف الارتقاء بالتفاهم وتعبئة المجتمع المحلي لإحداث التغيير في المواقف والسلوك[(٢)]. وتتضمن برامج إذكاء الوعي طائفة من التدخلات، ومنها تنظيم الحملات العامة والدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل والاستعانة بقطاع التعليم النظامي والمواد السمعية البصرية والمطبوعة، وبذل جهود على وسائط التواصل الاجتماعي. ويسهم إذكاء الوعي بشأن حقوق الإنسان في تمكين الأفراد من المشاركة بدور فعال في القرارات التي تمسهم، بما في ذلك الجهود الرامية إلى الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها.

(١) انظر: www.ohchr.org/EN/Issues/Disability/Pages/StudiesReportsPapers.aspx.

(٢) Richard Sayers, *Principles of Awareness-Raising for Information Literacy: A Case Study* (Bangkok, United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization, 2006), foreword.

٥- ويؤدي إذكاء الوعي دوراً أساسياً في تعزيز احترام حقوق الإنسان لأنه يستهدف المواقف والقيم والمعتقدات الأساسية التي هي مكمن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك القوانين والسياسات العامة والخطابات والسلوكات التمييزية. وغالباً ما تتجسد المواقف السلبية في سلوكات سلبية تؤدي، حين تستهدف أفراداً أو جماعات في المجتمع، إلى التمييز والممارسات الضارة، بما في ذلك جرائم الكراهية. ولذلك، أصبح إذكاء الوعي عنصراً ثابتاً في التوصيات التي تُقدم للدول الأطراف في جميع آليات حقوق الإنسان. ويذكر على وجه الخصوص، أن التثقيف في مجال حقوق الإنسان والتعليم من أجل التنمية المستدامة باتا يكتسيان أهمية أكبر على جدول الأعمال العالمي، باعتبارهما أداة ضرورية للإسهام في تحقيق التنمية المستدامة[٣].

٦- وتمثل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نصاً مبتكراً كونها تكرس مادة بأكملها لإذكاء الوعي. وقد برزت هذه المادة كحكم قائم بذاته في المشروع الأصلي لنص المعاهدة استناداً إلى التجربة التي أظهرت أن التشريعات وحدها لا تفيد في التصدي للافتراضات والمواقف والصور النمطية التي تُثبِّت التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة.

باء- الحاجة إلى إذكاء الوعي بشأن الأشخاص ذوو الإعاقة

٧- تشير ديباجة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أن الإعاقة تحدث بسبب التفاعل بين الأشخاص المصابين بعاهة، والحواجز السلوكية والحواجز الكامنة في البيئات المحيطة التي تحول دون مشاركتهم مشاركة كاملة فعالة في مجتمعهم. فالحواجز السلوكية هي منشأ السبب في استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد تتعدد الأسس التي تقوم عليها المواقف السلبية، ويشمل ذلك التحيز والمعتقدات الدينية وتدني سقف التوقعات وحتى الخوف. والهدف من إذكاء الوعي بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم هو كسر حلقة العلة والمعلول فيما يتعلق بالتمييز على أساس الإعاقة الذي يسود المجتمع عن طريق التصدي للمواقف السلبية.

٨- ومن الممكن أن يتبنى الشخص ذو الإعاقة نفسه هذه المواقف السلبية، مما يحد من تطلعاته وطموحاته الشخصية، ويؤدي إلى إضعاف الشعور بالاعتداد بالنفس وفقدان أسباب القوة. ويمكن أن يكون هذا الشخص أكثر عرضة لسوء المعاملة والاستغلال بسبب عدم وعيه بحقوقه وعدم اطلاعه على هذه الحقوق وما تستتبعه، وكيفية ممارستها والمطالبة بها في حالة التهديد أو الانتهاك.

٩- ويمثل الأشخاص ذوو الإعاقة نسبة تصل، وفقاً للتقديرات، إلى ١٥ في المائة من عدد سكان العالم، ومع ذلك، لا تزال الإعاقة من قضايا حقوق الإنسان المطموسة بدرجة كبيرة. وبالإضافة إلى ذلك، هناك فجوة صارخة فيما يتعلق بفهم الإعاقة وإدراك حجم الاضطهاد الذي يشعر به الشخص ذو الإعاقة نتيجة انتهاك حقوقه الإنسانية. ويعد إذكاء الوعي أمراً أساسياً لتسليط مزيد من الضوء على حالة الأشخاص ذوي الإعاقة، والعمل في آن واحد، على منع الممارسات التي تؤثر عليهم واستئصالها، ونشر معلومات عن السياسات العامة والممارسات التي تسهم في تمكينهم من التمتع بحقوقهم وإدماجهم وإشراكهم.

(٣) انظر الأهداف ٤-٧ و١٢-٨ و١٣-٣ من أهداف التنمية المستدامة.

١٠- وتؤدي وسائط الإعلام دوراً أساسياً في تشكيل المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، وتمثل أداة هامة لتوفير المعلومات عن الحقوق وتشجيع قيام مجتمعات جامعة. غير أن الأشخاص ذوي الإعاقة والإعاقة كبناء اجتماعي غائبون إلى حد كبير عن المشهد الإعلامي. ويمكن أن يسهم تزايد إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة والتحسينات التي طرأت على ممارسات الدوائر الإعلامية في نقل صورة أفضل عن هذه الشريحة من السكان، وفي تيسير الحصول على المعلومات، ومكافحة الوصم والتنميط.

١- فهم مسألة الإعاقة

١١- إن الإعاقة هي الأثر الاجتماعي للحواجز السلوكية السلبية والحواجز الكامنة في البيئة المحيطة التي تُفرض على الأشخاص المصابين بعاهة وتحول دون تمتعهم بحقوقهم تمتعاً كاملاً. وتتعدد وجهات النظر بشأن الأسباب الجذرية لهذه الحواجز. فبعض علماء الاجتماع رأى أن دور الشخص ذي الإعاقة يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمساهمته الاقتصادية في المجتمع. وعليه، فإن الشخص لا يحظى بالتقدير إلا إذا كان قادراً على الإنتاج أو الاستهلاك على قدم المساواة مع الآخرين. ومن شأن ذلك أن يفسر سبب استبعاد هذه الفئة ويقدم في الوقت نفسه، الحل لإدماجها اقتصادياً. وركز آخرون على الدور الثقافي، الذي يفسر أسباب عزلهم أو إدماجهم في المجتمعات الدينية أو القبلية أو التقليدية. فالشخص يحظى بالتقدير ما دام ملتزماً بالقيم التي توافق عليها غالبية الأفراد في مجتمع من المجتمعات. وعادةً ما يترابط هذان النهجان ترابطاً وثيقاً، وفكه قد يكون ضرباً من الافتعال.

١٢- وقد فسَّرَ علم الاجتماع أسباب التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة واستبعادهم باستخدام نُهُج مختلفة في تناول مسألة الإعاقة، مما يساعد على تبيُّن السبب الذي يدفع المجتمعات إلى إسناد أدوار معنية للأشخاص ذوي الإعاقة في مرحلة ما وفي سياق معين. وفي الوقت الحالي، تتعايش جميع النُّهُج داخل المنطقة الواحدة وعلى جميع مستويات التنمية في أغلب الأحيان، وتفرز آثاراً مختلفة. ويعد النهج الخيري والنهج الطبي لتناول مسألة الإعاقة الأكثر انتشاراً في القوانين والسياسات العامة والممارسات. ويتجسد النهج الاجتماعي والنهج القائم على حقوق الإنسان بدرجة أقل في القانون والسياسات العامة. وقد حلَّ هذان النهجان محل النهجين الخيري والطبي. وهما يشجعان اعتماد منظور شامل بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة. وتحديدهما يساعد على وضع خطط أفضل لإجراءات إذكاء الوعي.

١٣- وفي النهج الخيري لتناول مسألة الإعاقة، يُنظر إلى الشخص ذي الإعاقة ككائن سلبي يتلقى الإحسان (عمل الخير) أو كمجرد مستفيد من خدمات الرعاية الاجتماعية، وليس كفرد يملك أسباب القوة وله حقوق متساوية. وفي هذا النهج، تعتبر الإعاقة مشكلةً فردية ولا ينظر إلى الشخص ذي الإعاقة باعتباره قادراً على إعالة نفسه بحكم عاهته؛ بل ينظر إليه باعتباره عبئاً على المجتمع الذي يشمله بفضله. ويعتبر الشخص ذو الإعاقة، في إطار هذا المنظور، كائناً يُشفق عليه ويتكل على إحسان الغير، وهو بذلك، فاقد لأسباب القوة ولا سلطان له على حياته الخاصة، ونصيبه من المشاركة في المجتمع إما ضئيل أو منعدم تماماً. وتكون نتيجة هذا النهج حصر المجتمع لاستجاباته في نطاق الرعاية والمساعدة، مع اختزال الفرد في مجرد مستفيد من العمل الخيري والرعاية الاجتماعية، بدلاً من ضمان تمتعه بحقوقه.

١٤- وفي النهج الطبي لتناول مسألة الإعاقة، يُنظر إلى الشخص ذي الإعاقة كحالة تستدعي التطبيب، وكمريض ينبغي أن يبرأ، وإلى الإعاقة كمشكلة طبية ينبغي حلها أو علة ينبغي مداواتها. وفي إطار هذا النهج، تعتبر الإعاقة كامنة في الفرد ويعتبر الطبيب أدرى الناس بسبل تصحيح أي عاهة وتدبير أمرها، دون أن تؤخذ موافقة هذا الفرد ورغبته وتفضيلاته في الاعتبار. ويعامل الشخص ذي الإعاقة، في إطار هذا النهج، كحالة تشذ عن المعايير البدنية والعقلية وتُضفى الصفة الباثولوجية على سلوكياته ومواقفه. وتكون نتيجة هذا النهج أن يسعى المجتمع في استجاباته إلى تطبيع العاهة والتقليل من المسألة كوسيلة لتمكين الشخص ذي الإعاقة من المشاركة بدلاً من إزالة الحواجز.

١٥- وكما هو الحال في العنصرية أو التحيز الجنساني أو التمييز ضد المسنين، يُفسَّر ''التنقيص من قيمة الشخص بسبب الإعاقة'' عموماً، بأنه يمثل مجموعة الاعتقادات الكامنة وراء الوصم والمواقف السلبية والصور النمطية التي تنتقص من قيمة الشخص ذي الإعاقة بسبب عاهته الفعلية أو المتصورة. ويقوم التنقيص بسبب الإعاقة على اعتبار الشخص أقل جدارة بالاحترام والتقدير وأقل قدرة على المساهمة والمشاركة وأدنى قيمة بطبيعته من الآخرين. وفيما يُواجه الخطاب التمييزي باعتراض متزايد من الرأي العام، لا يزال التنقيص بسبب الإعاقة يضفي شرعية على الخطاب الذي تستند إليه مختلف أشكال التمييز. ويمكن أن يُمارس التنقيص من قيمة الشخص عن وعي أو غير وعي، وقد يكون متأصلاً في المؤسسات والنظم وفي ثقافة المجتمع بصفة عامة. وهو يقلص فرص الأشخاص ذي الإعاقة ويحد من إدماجهم في الحياة المجتمعية[٤].

الوصم والتنميط والتحيز

١٦- يواجه الشخص ذو الإعاقة الوصم بسبب عاهته الفعلية أو المتصورة. ويعود منشأ هذا الوصم إلى أسباب مختلفة، وعادة ما يكون شديد الارتباط بسياق محدد وقائماً على أساس العاهة. ولذلك، يواجه الشخص المصاب بعاهة جسدية أشكالاً مختلفة من الوصم مقارنة بالشخص المكفوف أو الأصم. وينطوي الوصم على مشاعر وسلوكيات تصيب الغير وتولد مواقف سلبية. وينبغي أن تأخذ استراتيجيات إذكاء الوعي في الاعتبار هذه العناصر المكونة للوصم من أجل التصدي على نحو أفضل للصعوبات التي تحول دون تغيير المواقف وبناء مجتمعات جامعة.

١٧- ويقوم تنميط الأشخاص ذوي الإعاقة عموماً على وصمهم. فالتنميط هو عبارة عن تصنيف اجتماعي لا يراعي الاختلاف ضمن مجموعة بعينها، فيتناول كامل المجموعة من منظور أحادي الجانب استناداً إلى سمة مشتركة، وهي عاهة الشخص في هذه الحالة. وهذه الافتراضات العامة مضللة وغير صحيحة عموماً ولها آثار سلبية. وعادة ما يؤدي التحيز القائم على أساس الوصم والتنميط إلى الاستبعاد ويؤثر على السلامة النفسية للشخص الذي يتعرض للتمييز. وسندرس في الفقرات التالية بعض الأمثلة على هذا التنميط.

(٤) الوثيقة A/71/314، الفقرة ٣١.

أنواع التنميط الشائعة بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة

١٨- ''الشخص ذو الإعاقة هو شخص خطير'': يرتبط هذا الافتراض عادةً، بالأشخاص ذوي الإعاقات الذهنية والأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية، وغالباً ما تغذيه الافتراض التقارير الإعلامية وردود الفعل على العنف المسلح التي تتخذ من هؤلاء الأشخاص كبش الفداء وتدعو إلى اتخاذ تدابير لتعزيز إنفاذ قوانين الصحة العقلية، والعلاج القسري وسلب الحرية بناء على تصور وجود خطر على هؤلاء الأشخاص أنفسهم أو على غيرهم. وتتعارض هذه التدابير مع أحكام الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تقدم القوانين المطبقة على أنها قوانين ''محايدة في تناول مسألة الإعاقة''، غير أنها تعكس في الواقع، النهج الطبي لتناول مسألة الإعاقة، وتنم عباراتها عن التنقيص بسبب الإعاقة. وكثيراً ما يؤدي هذا النوع من ردود الفعل المبنية على الخوف إلى زيادة عدد حالات الاحتجاز التعسفي، ونسبة الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية المودعين في السجون، وانتهاك الحق في مراعاة الأصول القانونية وما إلى ذلك.

١٩- ''الشخص ذو الإعاقة بحاجة إلى الحماية'': جرت العادة بأن ينظر إلى الشخص ذي الإعاقة كشخص ضعيف، ولذلك، فإن الإفراط في إحاطته بالحماية يمثل استجابة شائعة جداً يتبناها النهج الخيري لتناول مسألة الإعاقة. وهذا يؤدي إلى معاملته معاملة الأطفال واتخاذ القرارات بالنيابة عنه وحرمانه من الاستقلال الذاتي. وتتفاوت الآثار القانونية، وإن كان الشخص ذو الإعاقة يحرم، في معظم الأحوال، من الحق في ممارسة الأهلية القانونية، وهي أهلية الأداء التي تخوله اتخاذ قراراته الخاصة، مثل الموافقة على الخضوع للعلاج أو رفضه وتنفيذ العقود.

٢٠- ''الشخص ذو الإعاقة هو شخص عاجز'': يرتبط هذا الافتراض ارتباطاً وثيقاً بالفكرة القائلة إن الشخص ذي الإعاقة بحاجة إلى الحماية نظراً لاعتباره عاجزاً عن القيام بأمور من جملتها اتخاذ القرارات والعمل والتعلم. ويتجلى ذلك في العديد من المجالات، منها على سبيل المثال، نظم الحماية الاجتماعية التي تُبنى عموماً على افتراض كون الاستحقاقات ضرورية بسبب عدم قدرة الشخص ذي الإعاقة على العمل. وهذا يعزز النهج الخيري، مما يُبدد أية تطلعات إلى دخول سوق العمل المفتوحة.

٢١- ''حياة الشخص ذي الإعاقة أقل قيمة/أدنى نوعية''[٥]: شكلت هذه الفرضية أساساً للعديد من المناقشات المؤيدة لإجراء اختبارات ما قبل الولادة وإنهاء الحمل على نحو انتقائي بحسب الإعاقة في حالة اكتشاف تشوه في الجنين. ويفترض أصحابها أن تفادي ولادة طفل يحتمل أن يعيش حياة بائسة، هو أمر مستحسن. وعلى نفس المنوال، تثار الفرضية نفسها في المناقشات المتعلقة بموضوعيْ إنهاء الحياة والموت بمساعدة الغير. فهناك على سبيل المثال، ولايات قضائية تتوسع في معايير إجازة الموت بمساعدة الغير بحيث تشمل، فضلاً عن المريض بمرض لا براء منه ويرجح موته بناء على توقعات معقولة، والأشخاص ذوي الإعاقة المصابين بعاهات أو أمراض تنكسية، والمصابين بعاهات ثابتة تعرضهم لتراجع مستوى الأداء الوظيفي، الأمر الذي يعزز الفكرة القائلة إن حياة هؤلاء غير جديرة بأن تعاش[٦].

(٥) CRPD/C/POL/CO/1، الفقرة ١٣(أ).

(٦) انظر A/HRC/43/41.

٢٢- ''الشخص ذو الإعاقة أقل شأنا من البشر'': يرتكز هذا التنميط إلى الافتراض الذي يرى أصحابه أن الشخص ذي الإعاقة لا يعرف طعم المشاعر والانفعالات التي يملكها البشر، وبذلك، فهو لا يشترك معهم في الكرامة الإنسانية العامة. وفي معظم الأحوال، يسري هذا التنميط عادة على الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية والأشخاص المصابين بالتوحد، وغيرهم من الأشخاص الذين قد تختلف أساليبهم في التعبير والتواصل عما يعتبر ''طبيعياً''. ويمثل تجريد الشخص ذي الإعاقة من إنسانيته وتشييئه على هذا النحو منشأ الممارسات المثيرة للقلق؛ ومثال ذلك، التجارب الطبية، بما في ذلك علم تحسين النسل وقتل المولود الجديد وقتل الأصول للفروع وحجز الأفراد في المنزل أو المدرسة أو في المؤسسات، بطرق منها استخدام الأقفاص أو القيود، والحرمان من الطعام والرعاية الصحية، وجميع أشكال العنف والاستغلال والإيذاء، بما في ذلك الإكراه على الدعارة والاتجار بالبشر.

٢٣- ''الشخص ذو الإعاقة هو شخص غير سوي جنسياً (مثلاً، يصور في التنميط السائد على أنه شخص عديم الغريزة الجنسية أو خامل أو مفرط النشاط أو عاجز أو منحرف جنسياً)''[٧]: عادة ما يطبق هذا الافتراض بصورة غير متناسبة على الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية والأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية، ولا سيما النساء والفتيات. ويحول هذا التنميط دون حصولهن على المعلومات المتعلقة بالجنس، وعيش حياة جنسية صحية. وعادة ما يفتقر أقارب الأشخاص ذوي الإعاقة ومدرسوهم وأخصائيو الرعاية الصحية إما إلى التدريب أو إلى الثقة اللازمة لمناقشة المسائل الجنسية معهم، فيُمنع هؤلاء من الحصول على الرعاية الجيدة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، وهو ما يفضي إلى ضعف النتائج الصحية[٨].

٢٤- ''الشخص ذو الإعاقة هو شخص ذو قدرات خارقة/فائق التحصيل'': ترد هذه الفرضية في صيغة إيجابية، ومع ذلك، فإن تأثيرها يعزز التنميط السائد بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال التركيز على القدرة على ''قهر'' العاهة والإشادة بها. وهي تقوم على افتراض عدم قدرة الشخص المصاب بعاهة عن التفوق، وتضخيم هذا التفوق، حين يتحقق، بتصويره على أنه إنجاز عظيم. وفي هذا التنميط، تُعطى أهمية استثنائية للإنجازات اليومية، التي تُجاوز حتى معايير الحالة الطبيعية، ''بالرغم'' من عاهته. وهو ما يطلق عليه غالباً، ظاهرة ''البطل الخارق'' التي ينصب التركيز فيها على الإلهام وإعطاء القدوة للأشخاص ذوي الإعاقة ولغيرهم على حد سواء.

٢٥- ''الشخص ذو الإعاقة هو شخص غامض أو شرير (يُصور في التنميط السائد على أنه شخص ملعون أو مسكون بالأرواح أو ساحر أو مؤذ أو مجلبة للحظ أو النحس)'': تفترض بعض المعتقدات السائدة في بلدان وثقافات معينة أن الشخص ذو الإعاقة هو صاحب قدرات خارقة و/أو مخلوق سحري أو ملعون أو ممسوس بالشياطين، مما يعرضه لممارسات ضارة[٩]. وفي الحالات الشديدة، يمكن أن يتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة، مثل الأشخاص المصابين بالمهق، للاختطاف والاعتداء والقتل بهدف استخدام أعضاء جسمهم في السحر جلباً للسعد والعافية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تُستهدف النساء ذوات الإعاقة، ولا سيما الشابات والفتيات، ويُغتصبن من الرجال المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية، وهو أمر يرتبط بخرافة تطهير العذراء.

(٧) اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم ٣(٢٠١٦) بشأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة، الفقرة ٤٧.

(٨) A/72/133، الفقرتان ١٨-١٩.

(٩) CRPD/C/UGA/CO/1، الفقرة ١٨.

٢- التمييز على أساس الإعاقة

٢٦- تؤدي أشكال التنميط التي تقدم ذكرها إلى التمييز القائم على أساس الإعاقة، ويشمل ذلك أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد على أساس الإعاقة يكون غرضه أو أثره إضعاف أو إحباط الاعتراف بكافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة مع الآخرين، في الميادين السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو المدنية أو أي ميدان آخر"[١٠]. ويضم جميع أشكال التمييز، مثل التمييز المباشر أو غير المباشر، والتمييز بالتلازم والحرمان من الترتيبات التيسيرية المعقولة والتمييز الهيكلي والتمييز البنيوي والتمييز المتعدد الأشكال والجوانب[١١].

٢٧- يعتبر التمييز القائم على أساس الإعاقة عموماً، ممارسة غير مقصودة. وتكون نتيجة ذلك، مكافحة التمييز بتدابير تكون، في أغلب الأوقات، أقل حزماً على صعيد الأثر والتنفيذ على حد سواء. وتدابير إذكاء الوعي بوصفها أداة لمكافحة التمييز، لا تشذ عن هذه القاعدة. وفي الحماية من التمييز، يُؤخذ في الاعتبار التمييز المقصود وغير المقصود على حد سواء، وينبغي أن تبحث استراتيجيات إذكاء الوعي المفاهيم المتعددة الكامنة وراءهما.

٢٨- وعواقب التمييز على أساس الإعاقة يمكن أن تتجاوز الشخص ذي الإعاقة إلى غيره "بالتلازم". فعلى سبيل المثال، يُمارس التمييز بدرجة غير متناسبة في مجال العمل ضد أبويْ الشخص ذي الإعاقة، ولا سيما الأم، بناء على افتراض أن مهامهما الإضافية في مجال الرعاية قد تؤدي إلى ارتفاع نسبة التغيب أو إضعاف درجة الإخلاص في العمل[١٢]. وتعد الترتيبات المرنة والترتيبات التيسيرية المعقولة من تدابير مكافحة التمييز التي قد تساعد الموظف على تذليل المتطلبات المحتملة وتفادي التمييز على أساس الإعاقة[١٣].

٢٩- وفي معظم الأحوال، يتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة للتمييز المتعدد الأشكال والجوانب، على أسس ترتبط غالباً، بالسن أو الإعاقة أو الأصل الإثني أو الوطني أو القومي أو الاجتماعي أو الهوية الجنسانية أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو العرق أو بوضع الشخص كلاجئ أو مهاجر أو ملتمس لجوء أو الدين أو الجنس أو الميل الجنسي. وينبغي أن تأخذ استراتيجيات إذكاء الوعي في الاعتبار ظروف الواقع الذي يعيش فيه الأشخاص ذوو الإعاقة المعرضون لهذه الأشكال من التمييز، ولا سيما النساء والفتيات ذوات الإعاقة، وتعدد أبعاد الطبقات المكوِّنة للهويات والأوضاع والظروف المعيشية[١٤].

٣- اللغة وخطاب الكراهية

٣٠- تؤدي اللغة دوراً حاسماً في تشكيل أفكارنا ومعتقداتنا ومشاعرنا وفي التعبير عنها؛ وهي تجسد القيم الاجتماعية والثقافية وتطورها، وتعمل كأداة لنقل هذه القيم. وتختلف اللغة المعتمدة في

(١٠) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٢.

(١١) اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم ٦(٢٠١٨) بشأن المساواة وعدم التمييز، الفقرات ١٨-٢٢.

(١٢) المرجع نفسه، الفقرة ٢٠.

(١٣) CRPD/C/UGA/CO/1، الفقرتان ٧٨-٧٩.

(١٤) التعليق العام رقم ٣، الفقرة ١٦.

الحديث عن الأشخاص ذوي الإعاقة من بلد إلى آخر. ويُعرِّف الشخص ذو الإعاقة عن ذاته بطرق شتى في سياقات مختلفة. وترى المفوّضية السامية لحقوق الإنسان أن التعريف الذاتي للهوية ينبغي أن يكون هو القاعدة وأن ذلك يرتبط بالسياق الخاص. وعبارة ''persons with disabilities'' (الأشخاص ذوو الإعاقة) هي العبارة المتفق عليها في اللغة الإنكليزية على الصعيد الدولي. والمفرد من عبارة ''الأشخاص ذوو الإعاقة'' هو ''الشخص ذو الإعاقة''. وفي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، يُعترف عموماً بكلمة ''disabled'' (معوق) باعتبارها استخداماً مقبولاً للغة، في حين أن ترجمتها الحرفية ''discapacitado/a'' (معوق) لا تحظى كثيراً بالتقدير في البلدان الناطقة بالإسبانية التي تفضل استخدام عبارة ''persona con discapacidad'' (الشخص ذو الإعاقة). وعند الحديث عن شخص يواجه حواجز معينة بسبب عاهة فعلية أو متصورة، يُفضل استخدام لغة تقوم على ''تقديم ذكر الشخص'' مثل ''الشخص ذو الإعاقة [الذهنية/الجسدية]''.

٣١- غير أن اللغة والمصطلحات المستخدمة في الحديث عن الأشخاص ذوي الإعاقة اتسمت على الدوام بالسلبية والازدراء، وعكست وجهات نظر تنم عن التنقيص بسبب الإعاقة، ومن ذلك مثلاً، استخدام كلمات من جملتها ''مُبتلى''، و''يعاني'' ''معوق''، و''عاجز''، و''مجنون''، و''مختل''، و''كسيح'' و''متخلف''. فاستخدام عبارات مثل ''أسير الكرسي المتحرك'' أو ''حبيس الكرسي المتحرك'' في نعت مستعمل الكرسي المتحرك يمثل لغة تنقيصية مضللة تُثبِّت الافتراض بأن السمة الأبرز لهذا الشخص هي كرسيه المتحرك وتنفي في آن واحد، شعور الفرد بحرية التنقل والاستقلالية. واستخدام عبارة ''الصم البكم'' أو ''الصم الخرس'' في نعت الأشخاص الصم يعتبر أيضاً لغة مضللة وتنقيصية وازدرائية بنفس القدر. ويندرج استخدام بعض عبارات التنقيص من قيمة الشخص بسبب الإعاقة في إطار اللغة اليومية لدرجة أن اقترانها بالأشخاص ذوي الإعاقة قد ينطمس. فكلمة ''lame'' (ظالع) على سبيل المثال، تطلق على أي شخص أو شيء ممل أو غير جذاب، وتستخدم كلمة ''schizophrenic'' (منفصم) لوصف شيء (بدءاً بسلوك الناس وانتهاء بخطط السياسات العامة) بأنها متقلبة أو نزوية أو متهورة بينما تستخدم كلمة ''المتوحد'' عموماً، للإشارة إلى السياسي الذي يتجاهل صوت ناخبيه[١٥].

٣٢- ولا يُعترف كثيراً بأن اللغة المسيئة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة تمثل شكلاً من أشكال خطاب الكراهية، ويعزى ذلك في المقام الأول، إلى أن التمييز على أساس الإعاقة يعتبر عموماً غير مقصود. ولكن خطاب الكراهية ضد الأشخاص ذوي الإعاقة يسهم في استمرار بيئة يمارس فيها التنقيص بسبب الإعاقة، وتكون لها عواقب تتخطى الشخص المستهدف وتؤثر في الأشخاص ذوي الإعاقة كمجموعة. وخطاب الكراهية، قد يشكل أو يولد جرائم الكراهية والتسلط، وهو اتجاه ما فتئ يتنامى في خطاب الكراهية على الإنترنت.

٤- دور وسائط الإعلام

٣٣- تملك وسائط الإعلام مقدرة هائلة على تفقيه الجمهور في مسألة الإعاقة لفهمها فهماً أشمل وتشجيع المواقف الإيجابية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما في أوساط الناس التي لم تخبر عن كثب حياة الشخص ذي الإعاقة. ومع ذلك، فإن وسائط الإعلام تثبت عموماً،

(١٥) CRPD/C/BGR/CO/1، الفقرة ١٠.

الصور النمطية. فقد هُمِّش الأشخاص ذوو الإعاقة في الإعلام ومن الإعلام، بتمثيلهم تمثيلاً ناقصاً في المحتوى الإعلامي. وحين يُتحدث عنهم، يكون النزوع إلى وجهات النظر القائمة على التنقيص من قيمة الشخص بسبب الإعاقة الأكثر شيوعاً. وعادة ما يجسد شخصية الشخص ذي الإعاقة ممثلون وممثلات غير مصابين بعاهة. وظاهرة الاستيلاء الثقافي على مظاهر الإعاقة لم تُشبع بحثاً ولكنها باتت تستقطب الاهتمام أكثر فأكثر.

٣٤- وتنطلق حملات جمع التبرعات عبر التلفزيون من المنظور الطبي أو الخيري لتقديم الأشخاص ذوي الإعاقة، وتُصوَّر عموماً، كشراكة بين القطاعين العام والخاص. وعادة ما يُلجأ في سباقات الماراثون التلفزيونية لجمع التبرعات إلى استدرار مشاعر العطف والشفقة بالاعتماد على المفاهيم السائدة عن المرض والإعاقة والبحوث والعلاجات الطبية الواعدة، مع الإشادة بمن ''قهر'' إعاقته والتفجُّع لـ ''مصيبة الإعاقة''. وتضفي حملات جمع التبرعات عبر التلفزيون ببراعة طابعاً مؤسسياً على النهجين الطبي والخيري لتناول مسألة الإعاقة عن طريق الإثارة الإعلامية. وتؤدي هذه الحملات إلى تثبيت الوصم وإعادة إنتاجه وإعاقة إمكانية بناء ثقافة يُعترف فيها بالأشخاص ذوي الإعاقة كعنصر من عناصر التنوع البشري والمجتمع[١٦].

٣٥- ومع ذلك، تستطيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في المجال الإعلامي أن تسهم في تقديم الأشخاص ذوي الإعاقة من منظور قائم على الحقوق. ففي إسبانيا على سبيل المثال، أبرمت هيئة الإذاعة والتلفزيون الإسبانية اتفاقات لإذكاء الوعي بشأن حالة الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي المكسيك، أبرم المجلس الوطني لمنع التمييز اتفاقاً مع تويتر لرصد حالات تعرض الأشخاص ذوي الإعاقة، ضمن فئات سكانية أخرى، للتسلط السيبيراني وخطاب الكراهية واتخاذ إجراءات بهذا الشأن.

ثالثاً- المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

ألف- إذكاء الوعي في إطار النهج القائم على حقوق الإنسان لتناول مسألة الإعاقة

٣٦- تركز المادة 8 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تحمل عنوان ''إذكاء الوعي''، على بعض العوامل التي تتسبب في التمييز على أساس الإعاقة، ولا سيما المواقف السلبية ومواقف التحيز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وبموجب هذه المادة، تلزم الدول الأطراف بالتعهد باعتماد تدابير فورية وفعالة وملائمة من أجل إذكاء الوعي في المجتمع بأسره بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم وإسهاماتهم، بما في ذلك على مستوى الأسرة، في جميع مجالات الحياة.

٣٧- وبالإضافة إلى التزامات الدول الأطراف المبينة في المادة ٨(١) المذكورة أعلاه، تقدم المادة ٨(٢) إرشادات للدول الأطراف لإذكاء الوعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإسهاماتهم في المجتمع، بما في ذلك عن طريق البدء في تنظيم حملات فعالة للتوعية العامة ومتابعتها، والاستعانة بوسائط الإعلام والنظم التعليمية والبرامج التدريبية. وتركز المادة ٨ على

(١٦) CRPD/C/PER/CO/1، الفقرة ١٨؛ CRC/C/MEX/CO/4-5، الفقرة ٤٦(و)؛ وCRPD/C/CHL/CO/1، الفقرة ١٨.

العمل والعمالة والسياقات التعليمية، وتعبر عن احترام الحق في حرية التعبير عن طريق ''تشجيع'' وسائط الإعلام على نقل صورة عن الأشخاص ذوي الإعاقة تتفق والغرض من هذه الاتفاقية. ولا ينبغي أن يُنظر إلى الأمثلة الواردة في المادة ٨(٢) على أنها قائمة حصرية بالإجراءات، بل كقائمة مرجعية لتحسين مستوى الوعي.

٣٨- وينبغي للدول أن تعمل على إذكاء الوعي بشأن جميع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المنصوص عليها في المعاهدة. والأحكام الواردة في المادة ٨ هي أحكام واسعة النطاق، وتتضمن دعوات عامة وخاصة موجهة إلى الدول الأطراف. وهي تركز على المجالات المحددة التي تتطلب اتخاذ تدابير إذكاء الوعي. فعلى سبيل المثال، تسلط المادة ٨(١)(أ) الضوء على ضرورة قيام الدول الأطراف بإذكاء الوعي وتعزيزه بشأن ''حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة'' في المجتمع بأسره و''على مستوى الأسرة'' على حد سواء. وتدعو الاتفاقية الدول الأطراف كذلك إلى ''مكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيز والممارسات الضارة'' المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها تلك القائمة على ''الجنس والسن''، في جميع مجالات الحياة. وهذه العبارات المشار إليها في الأخير، تتضمن تذكيراً للدول الأطراف بأن ثمة أشخاصاً من ذوي الإعاقة يواجهون التمييز المتعدد الأشكال والجوانب، مثل النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

٣٩- والإشارة في نص هذه المادة إلى عبارة ''مستوى الأسرة'' على وجه التحديد، يعني ضمناً أن ثمة اعترافاً بانتشار الآراء السائدة بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة بين أفراد الأسرة. وتؤدي الأسر دوراً أساسياً في تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة، في سن مبكرة وفي جميع مراحل الحياة. ووجود أسر تملك اطلاعاً واسعاً بهذا الشأن يمكن أن يدفع قدماً بجهود تنفيذ المعاهدة ويضمن احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في السياق الأسري أيضاً. وعادةً ما يفضي تبني مواقف سلبية، بناء على وجهة نظر نابعة من النزعة الأبوية، والشعور بالعار، وتدني سقف التوقعات المنتظرة من أفراد الأسر ذوي الإعاقة، أو تبني وجهات نظر روحية، إلى ممارسات ضارة مثل إيداع الأشخاص ذوي الإعاقة قسراً في مؤسسات الرعاية، وحجزهم في المنزل وهجرهم وإهمالهم.

٤٠- وحين تتوافر شروط التمكين لأفراد الأسر، فإنهم يحسنون مواجهة التحديات التي يفرضها المجتمع على الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم بتجلٍّ أكبر. وينبغي أن تضع برامج إذكاء الوعي في الاعتبار إمكانيات التعاون مع الأسر، وأن تُسلم بأن الأسر ليست جميعها مهيأة لأن تُشرك فوراً في تلك الجهود، ولذلك، ينبغي أن تتضمن هذه البرامج تقديم دعم مخصص للأسر لرفع قدرتها على أن تقوم مقام أداة لمضاعفة المواقف الإيجابية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة.

باء- توفير المعلومات عن الحقوق

٤١- تقتضي ممارسة الحقوق والمطالبة بها بداهةً، أن يكون الشخص المعني واعياً بحقوقه. ومن حق الشخص ذو الإعاقة الاطلاع على المعلومات المتعلقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتماس هذه المعلومات وتلقيها. ويتجسد هذا الحق في المادة ٢١ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فيما يتعلق بالحصول على المعلومات. وينبغي أن تحدد برامج إذكاء الوعي بوضوح هذا الهدف، والسبل المناسبة لتحقيقه. ويمكن أيضاً أن تساهم في تيسير الوصول

إلى آليات المساءلة عندما لا تحترم هذه الحقوق، بما في ذلك، آليات تقديم الشكاوى وخدمات المساعدة القانونية على سبيل المثال لا الحصر.

٤٢- ومهمة توفير المعلومات المتعلقة بالحقوق هي أقل تعقيداً من الأهداف الأخرى الأكثر طموحاً، مثل تغيير المواقف الفردية أو المفاهيم الجماعية السائدة عن الأشخاص ذوي الإعاقة. ومع ذلك، ينبغي أن يُنظر بجدية في نوع الحقوق التي ينبغي تعزيزها والأدوات التي يتعين استخدامها في برامج إذكاء الوعي لأن المفاهيم المعقدة والمبتكرة الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قد تبدو لعامة الجمهور مخالفة للحدس. والواقع أنها تتطلب عموماً صياغةً على المقاس لكي تؤتي أكلها. وينبغي استخدام أسلوب يتناسب تماماً مع الجمهور في إعداد المعلومات المتعلقة بالحقوق، عن طريق إرسال رسائل بسيطة واستحضار الجوانب الرئيسية التي يمكن أن يتمثَّلُها الجمهور المستهدف بالتماهي. وفي الحملات الضخمة التي تنظم لتقديم معلومات عن الحقوق، ينبغي تكييف المعايير الدولية الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مع السياق الوطني، والاحتراس من تصويرها كحقوق معنوية، بل تقديمها كاستحقاقات وممارسات ملموسة تُفضي إلى التمتع بهذه الحقوق.

٤٣- فالحق في التعليم على سبيل المثال، يتطلب وجود نظام تعليمي جامع. وقد لا يكون من السهل التوصل، من خلال الحملات الضخمة، إلى توضيح درجة التعقيد في تغيير النظم، ولكن التشديد على ضرورة ألا يُمنع الطفل ذو الإعاقة من الالتحاق بالمدارس العادية بسبب عاهته هو رسالة بسيطة من شأنها أن تسهم إلى حد كبير في تحسين فرص الاستفادة من هذا الحق. وإذكاء الوعي بالتحولات البنيوية الضرورية لتوفير تعليم جامع تماماً يتطلب تدخلات أخرى، مثل برامج التدريب أو إذكاء الوعي الطويلة الأمد المتعلقة ببناء القدرات. وتوفير المعلومات عن الحقوق هو توفير للحد الأدنى من الأدوات اللازمة للتمكين الذاتي؛ وليس هدفه المباشر تغيير المواقف أو إزالة حواجز أخرى غير مدِّ الجمهور المستهدف بالمعلومات اللازمة.

٤٤- وعموماً، يؤدي وصم الأشخاص ذوي الإعاقة السائد حالياً، إلى عدم تعريف الشخص لذاته باعتباره من ذوي الإعاقة أو إلى استنكاف الآباء عن تقبل عاهات أطفالهم. وعند تقديم المعلومات المتعلقة بالحقوق، ينبغي أن يوضع في الاعتبار هذا الأثر الاجتماعي وتنفيذ استراتيجيات لمعالجته. ولذلك، ينبغي التسليم في استراتيجيات إذكاء الوعي بأنه ليس كل شخص ذي إعاقة سيعتبر نفسه مستهدفاً بالحملة وقد لا يكترث الشخص ذي الإعاقة للمعلومات التي يتلقاها. ولذلك، ينبغي أن تستكشف الحملة استراتيجيات متعددة للتواصل تتوافق مع مختلف الظروف. فعلى سبيل المثال، إذا كانت الحملة تهدف إلى إذكاء الوعي بالاستحقاقات الاجتماعية، يمكن تصويرها بأسلوب يستخدم حجة الاستفادة الممكنة من هذه الاستحقاقات بدلاً من تقديمها كإعمال لحق من الحقوق. ويمكن أن يتصرف الأشخاص ذوو الإعاقة بدافع تحقيق أهداف مختلفة تكتسي قيمة لديهم، وقد تتخطى ممارسة حق من الحقوق في حد ذاته، وإن كان إعمال الحق هو العلة الأساسية.

٤٥- وقد لا يعتبر آباء الأطفال ذوي الإعاقة أنفسهم ضحايا للتمييز القائم على أساس الإعاقة، لأنهم هم أنفسهم ليسوا من ذوي الإعاقة. وتوعيتهم بحقوقهم يمكن أن يكون ناجعاً أكثر إذا قدمت هذه الحقوق على أنها حقوق عامة وليس حقوقاً خاصة بالإعاقة، مثلها مثل حقوق العمل أو الحق في اختيار نظام تعليمي لأطفالهم. فعلى سبيل المثال، قد لا ترى أمهات

الأطفال ذوي الإعاقة أي فائدة في تقديم خدمات دعم العيش المستقل لأطفالهم كحق من الحقوق، مثل خدمات المساعدة الشخصية في المدارس، في حين أن الحق في متابعة مسار وظيفي وتحقيق الاستقلال الاقتصادي قد تكون له قيمة في نظرهن. فتصوير الحق في العيش المستقل كمنفعة مشتركة للأم وطفلها يمكن أن يزيد من أثر جهود إذكاء الوعي وإعمال الحقوق على السواء[١٧].

٤٦- ويجب أن تتناول حملات إذكاء الوعي على نحو مباشر واقع الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم إذا أُريد لها أن تصنف ضمن تدابير تنفيذ المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. فبعض البلدان تخصص الموارد المالية الخاصة بمعالجة قضايا الإعاقة لدعم الحملات الرامية إلى منع حوادث المرور أو لإعداد الحملات المتعلقة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز أو الحد من العنف المسلح. وهناك أيضاً، بلدانٌ تذكر، في سياق الإبلاغ عن حملات إذكاء الوعي المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، الحملات الرامية إلى الوقاية من الأمراض والمشاكل التي تؤثر في حاستيْ البصر والسمع، والمشاكل الصحية التي يمكن أن تؤثر على الحركة أو غير ذلك من المشاكل الصحية الرئيسية. ولعل هذه الحملات تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، غير أنها لا تستهدف هذه الفئة وحدها دون غيرها. وبما أنها تستهدف عامة السكان، لا ينبغي اعتبارها من التدابير الخاصة بالإعاقة المنصوص عليها في المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وعادة ما تحظى الإجراءات المتعلقة بالإعاقة بتمويل محدود، ويؤثر تحويل وجهة الموارد المالية لتمويل الحملات العامة عن تأثيراً غير متناسب في الميزانية المخصصة لقضايا الإعاقة دون تحقيق فائدة مماثلة للأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم.

جيم- تغيير المواقف

٤٧- ينبغي أن تذهب برامج إذكاء الوعي أبعد من توفير المعلومات المتعلقة بالحقوق، وأن تركز على تغيير المواقف السلبية التي تفعل فعل الحواجز المانعة لمشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة. وتعدُّ معرفة الحقوق أمراً أساسياً، ولا سيما بالنسبة للشخص المعني، غير أن معرفة الحقوق معرفة عامة قد يؤدي إلى تأثير سلبي أو التعمية. فالانحياز لما هو مرغوب اجتماعياً، الذي يتمثل في ميل الفرد إلى الحديث عن مواقفه بطريقة مقبولة اجتماعياً، هو من النتائج الشائعة في برامج إذكاء الوعي التي يقتصر الغرض منها على تقديم المعلومات المتعلقة بالحقوق. وتبين الدراسات أن الأشخاص، سواء أكانوا مصابين بعاهات أم لا، يحسنون تدريجياً مفاهيمهم الاجتماعية بشأن الأشخاص الآخرين من ذوي الإعاقة، فيعترفون مثلاً، بحق هؤلاء في العمل والتعليم والحماية الاجتماعية والرعاية الصحية. ولكن سرعان ما تظهر من جديد المواقف السلبية عندما يُقيَّم المفهوم الفردي باستخدام أدوات كيِّسة في التقييم. وينبغي أن يشمل رصد المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة استخدام أدوات كيِّسة في التقييم تجنباً للإيجابية المزيفة[١٨].

٤٨- وتنبع المواقف السلبية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة من بناء اجتماعي يحدد ما هو سوي (الجسد وشكل التواصل والأداء الوظيفي) وما هو غير سوي. وهذه السوية، تعني ضمناً أن هناك من يعتبر ''سوياً'' و''الغير'' الذي لا يعتبر كذلك. وتعزز ''السوية'' و''الغيرية''،

(١٧) A/HRC/28/37، الفقرة ٣٦؛ والتعليق العام رقم ٣، الفقرة ١٧(ج).

(١٨) Mark Deal, "Attitudes of disabled people towards other disabled people and impairment groups", unpublished doctoral thesis, City, University of London, 2006, pp. 316–318.

كتصنيفين عامين، تفسيراً يوضح مدى تأثير عاهة الشخص في الدور الذي يسنده المجتمع إلى هذا الشخص. وينظر إلى العاهة انطلاقاً من أبعاد مختلفة، فالعاهة في البعد الموضوعي، ''هي'' سمة شخصية لا يزاد عليها وصف آخر؛ وفي البعد الذاتي، يمكن في جملة أمور، أن يضفي الشخص قيمة على عاهته، وقد لا يفعل، ويمكن أن يرى فيها قيمة سلبية، ويمكن أن يتقبلها كجزء من هويته و/أو قد يعتبرها مشكلة صحية تتطلب العناية؛ وفي البعد الاجتماعي، يمارس المجتمع تأثيره على التجربة المعاشة للشخص ذي العاهة ويقدم صورة خاطئة عنها ويضفي عليها قيمة سلبية. والبعدان الموضوعي والذاتي ليسا مجال برامج إذكاء الوعي، بخلاف المواقف الناشئة في إطار البعد الاجتماعي، لأن تغييرها وإحلال مواقف إيجابية محلها أمرٌ ممكن.

٤٩- وتتسم المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة بالتعقيد، ولذلك، وجب أن تكون التدخلات الرامية إلى تغييرها واسعة النطاق. وهناك اعتراف واسع بأن تغير المواقف إيجاباً يتحقق بوتيرة أسرع ويدوم أكثر عندما تتولد علاقات شخصية وروابط عاطفية. ومن هنا تنبع أهمية إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في برامج إذكاء الوعي من أجل تغيير المواقف تجاه هذه الفئة. فالاتصال المباشر مع الأشخاص ذوي الإعاقة أمر أساسي لإضفاء بعد إنساني على التجربة المعاشة للشخص المعني، وهو يعزز تصحيح الصور الخاطئة والنمطية.

٥٠- وتُبنى المواقف استناداً إلى حصيلة التجارب الإيجابية أو السلبية التي نخرج بها من التعامل مع الغير، ومن الملاحظة والربط بين الأشياء. وعموماً، تفيد التجربة المباشرة أكثر في التأثير في المواقف تجاه الغير وفي توفير مصدر أفضل للمعلومة فيما يتعلق بالطريقة التي يجدر بنا اعتمادها في المستقبل في سلوكنا تجاه هؤلاء الأشخاص. ونحن كبشر، نميل إلى وضع تصنيفات استناداً إلى تجاربنا، وهي تصنيفات توقع في التعميم في إطلاق الأحكام على فئة من الفئات. وكلما تواصلنا مع الأشخاص ذوي الإعاقة، عمقنا أكثر فهمنا بشأن هذه الفئة وبتنا أقدر على تقييم التنوع الذي تجسده وتقييم مواقفنا نحن تجاهها. ويستلزم تغيير المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة إظهار التجارب المتنوعة التي يعيشها هؤلاء والقواسم المشتركة ضمن هذه الفئة من الأشخاص؛ وتقديمها كفئة واحدة ولكنها فئة تختلف تماماً من حيث التجارب المعاشة التي تشتمل عليها.

٥١- ويعد فهم تنوع الأشخاص ذوي الإعاقة وتصوير هذا التنوع أمراً بالغة الأهمية في إعداد برامج إذكاء الوعي لتغيير المواقف تجاه هؤلاء الأشخاص. ووصم الأشخاص ذوي الإعاقة يرتبط بالسياق، كما تقدم ذكره، ويُستند في الصورة المقدمة عن التجارب المعاشة إلى نوع العاهة. فعلى سبيل المثال، تتفاوت درجة تدني سقف التوقعات المنتظرة من الأشخاص ذوي الإعاقة بحسب عاهتهم والسياق الثقافي. فالأشخاص المصابون بعاهة جسدية غالباً ما يتقبلهم الناس أكثر كآباء وموظفين وطلاب مقارنة بالأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية الذين يواجهون مواقف سلبية أكثر عند اضطلاعهم بهذه الأدوار.

دال- حشد الجهود

٥٢- ينبغي أن تفضي برامج إذكاء الوعي إلى حشد الجهود وأن ترمي إلى أبعد من مجرد تقديم شرح عقلاني لتجربة الإعاقة المعاشة أو لآثار التمييز على أساس الإعاقة على حقوق الإنسان. وتتطلب جهود مكافحة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة وبرامج إذكاء الوعي لتغيير المواقف مشاركة فعالة من الأشخاص ذوي الإعاقة والمجتمعات المحلية المستهدفة بهذه

الجهود. فهذه المشاركة الفعالة تتيح الاعتراف بهم فضلاً عن أنها تولد شعوراً بالانتماء الجماعي، وهو شعور يكتسي أهمية بالغة في تقديم تصورٍ يحظى فيه الأشخاص ذوو الإعاقة بالاعتراف على قدم المساواة مع غيرهم من الأول، وتُقدَّم فيه المشكلة الاجتماعية المطروحة للنقاش على أنها مسألة تؤثر في المجتمع المحلي بأسره، وليس فقط في الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٣- ولا يكفي عادةً، وما ذكر أعلاه، تقديم فهم عقلاني للتمييز القائم على أساس الإعاقة لتغيير المواقف وتشجيع التغيير الفعال. ومن النادر أن يُظهِر الناس العداء تجاه فئة من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يُنظر إليهم غالباً كضحايا لعاهاتهم قَدَرهم أن يعيشوا حياة أقل قيمة. ولذلك، ينبغي أن تلجأ برامج إذكاء الوعي الرامية إلى القضاء على الحواجز السلوكية، إلى التوسل إلى الجماعة من الناس بالعاطفة حتى ترى في التمييز والاستبعاد على أساس الإعاقة إجحافاً وشططاً في حق الجماعة نفسها وليس فقط في حق ''الآخرين''، وهم الأشخاص ذوو الإعاقة، في هذه الحالة.

٥٤- وتحديد بواعث التغيير هو أمر أساسي لتحقيق الفعالية في جهود إذكاء الوعي. وتبعاً للهدف المتوخى، يمكن أن يكون نهج التدرج في الجهود من القمة إلى القاعدة فعالاً (مثل تنفيذ سياسة داخلية وفق ترتيب هرمي)، في حين أن نهج التدرج في الجهود من القاعدة إلى القمة قد يكون أفضل في حالات أخرى (مثل تحسين العلاقات بين الأشخاص في بيئة العمل). ويمكن أيضاً، أن تختلف جهود إذكاء الوعي باختلاف الهدف المتوخى، فتُحصر أنشطة إذكاء الوعي، على سبيل المثال، في فئة هرمية معينة في المنظمة (مثل بناء قدرات مديري المدارس المسؤولين عن تنفيذ الترتيبات التيسيرية المعقولة) أو في فئة أوسع من الناس (مثل زيادة إشراك المجتمع المدرسي – المدرسين والطلاب والآباء والمديرين وموظفي المدارس – لدعم التعليم الجامع). وفي معظم الأحوال، يتطلب حشد الجهود اتباع نهج يقوم على تعدد أصحاب المصلحة، وإشراك وسائط الإعلام وقادة المجتمعات المحلية والأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم والزعماء الدينيين وغيرهم.

رابعاً- تدابير التنفيذ

ألف- الإطار المعياري

٥٥- تؤدي الأطر المعيارية دوراً أساسياً في تشكيل المواقف والسلوك تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. وينبغي أن تُفهم الأطر المعيارية بمعناها الواسع وأن تشمل الجوانب الثقافية والقيم الاجتماعية التي قد لا تتجسد رسمياً في التشريعات. ومن الشائع جداً أن ينقض سلوك يومي تشريعات تعترف رسمياً بالحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويتجسد هذا النهج الواسع، الذي يتناول المفاهيم القانونية والسلوكية على حد سواء، في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لأنها تقتضي إجراء الإصلاحات القانونية اللازمة لمواءمة التشريعات المحلية مع المعاهدة، وتقر علاوة على ذلك، بضرورة أن تمتنع الدول الأطراف عن القيام بأي عمل أو ممارسة تتعارض مع الاتفاقية، حتى وإن لم تجر تلك الإصلاحات[١٩]. غير أن الأطر القانونية والسياساتية الرسمية تؤدي دوراً أساسياً في حشد جهود التغيير وإضفاء الشرعية على الإجراءات.

(١٩) المادة ٤(ب) و(د).

٥٦- وفي كل مجال من مجالات الحقوق تقريباً، يواصل النهجان الخيري والطبي تقديم الأساس الفلسفي لمعظم التشريعات في العالم. وتتضمن غالبية التشريعات والسياسات لغة تحقيرية وقوانين تجيز الممارسات الضارة ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. وإزالة هذه المفاهيم من القوانين هو أمر أساسي للقضاء على الحواجز السلوكية التي تدفع المجتمع إلى ممارسة التمييز والاستبعاد في حق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٥٧- وقد أقامت بلدان عديدة المسؤولية الجنائية والمدنية في استخدام خطاب الكراهية، بما في ذلك من خلال فرض عقوبات على الجناة والمنابر التي لا تراقب المحتوى الذي تنشره. وإقامة المسؤولية القانونية لا يهدف فقط إلى ردع سلوك بعينه بل يمثل موقفاً جماعياً من مسائل معينة. وإدراج خطاب الكراهية والتسلط والممارسات غير القانونية في القانون باعتبارها أفعالاً غير مشروعة، يشكل المفهوم الجماعي في المجتمع، وقد يسهم في تغيير المواقف السلبية.

باء- السياسة الإعلامية

٥٨- تنص المادة ٨ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تحديداً، على قيام الدول الأطراف بإذكاء الوعي عن طريق تشجيع جميع أجهزة وسائط الإعلام على نقل صورة للأشخاص ذوي الإعاقة تتفق والغرض من هذه الاتفاقية. ويُستشف من استخدام كلمة ''تشجيع'' عدم جواز مطالبة الدول الأطراف لوسائط الإعلام بتصرف معين. وهذا متأصل في الحق في حرية التعبير المنصوص عليه في المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥٩- وتمثل الأطر الخاصة بتنظيم البث المسموع والمرئي أداة لمكافحة تصوير الأشخاص ذوي الإعاقة تصويراً ينطوي على التمييز. ويمكن أن تتضمن مبادئ ترمي إلى تشجيع التنوع ومكافحة التمييز على أساس الإعاقة. ويمكن أن تكون هذه الأحكام غير الإلزامية بمثابة أساس لوضع مدونات لقواعد السلوك أو أطر التنظيم الذاتي المماثلة، التي يمكن أن تتضمن توجيهات بشأن وضع المحتوى بأسلوب يمنع التمييز. وقبل تقييم هذه المدونات وتطويرها ورصدها وتنقيحها، ينبغي إجراء مشاورات عامة، بما في ذلك مع الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم. ففي ألمانيا على سبيل المثال، تشارك منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في هيئات الإشراف على مؤسسات البث العام.

٦٠- وينبغي أن يشمل توفير إمكانية الوصول إلى وسائط الإعلام وسائل متعددة للتواصل، لأن هذه الوسائط تمثل أداة أساسية في إذكاء الوعي. ففي الأرجنتين على سبيل المثال، ينص قانون وسائط الإعلام الوطنية على الشروع تدريجياً في توفير خاصية إظهار نص الكلام المسموع والوصف السمعي والترجمة إلى لغة الإشارة في وسائط الإعلام المتعددة.

٦١- وكما ذكر أعلاه، يمكن أن تتحسن سريعاً الجهود التي تبذلها الشركات الإعلامية والمواد التي تنتجها من أجل تغيير المواقف، بفضل حضور أشخاصٍ من ذوي الإعاقة في وسائل البث وتمثيلهم ومشاركتهم فيها، سواء داخل استديوهات البث أو خارجها. وبإمكان الدول أن تعمل جنباً إلى جنب مع وسائط الإعلام العامة والخاصة لزيادة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، بالتشاور معهم. ففي المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على سبيل المثال،

تهدف مبادرة (Doubling Disability initiative)[٢٠] إلى مضاعفة نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعملون خلف الكاميرا في الإنتاج التلفزيوني والإذاعي، ومضاعفة أدوار أصحاب المواهب المبدعين بحلول عام ٢٠٢٠.

جيم- الحملات العامة

٦٢- كان أثر حملات إذكاء الوعي، ولا سيما الحملات الكثيفة، هزيلاً في تغيير المواقف. وتُظهر البحوث، وإن كانت محدودة النطاق والتغطية الإقليمية، أنها أداة صالحة لتوفير المعلومات عن الحقوق. وينبغي أن تكون هذه الحملات محددة النطاق، وأن تصور التنوع لدى الأشخاص ذوي الإعاقة، وتتجنب الخوض في قضايا معقدة قد يعصى فهمها لكونها مخالفة للحدس أو لاحتمال نشوء نتائج سلبية غير متوقعة عنها. ونفذت سلوفينيا والسلفادور حملات عامة بمشاركة وسائط الإعلام لتثقيف الجمهور بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واللوائح القانونية المتعلقة بالتمييز والتمتع بهذه الحقوق. وأبلغت الدولتان عن تحقيق نتائج جيدة.

دال- التدريب والتعليم

٦٣- يعتبر التدريب والاستراتيجيات الأخرى القائمة على المشاركة المباشرة أداة أنسب للتشجيع على تغيير المواقف ولإجراء إصلاحات معقدة وإصلاحات بنيوية. وتحسيناً للفعالية، ينبغي أن يراعى في التدريب وغيره من استراتيجيات التثقيف تهيئة بيئة تشعر المشاركين بحرية التعبير عن آرائهم والتحرر من الأحكام الناقدة، وتتيح لهم محاورة الأشخاص ذوي الإعاقة لتفكيك ما اكتسبوه من تصورات عما هو سوي، في مختلف مراحل هذه العملية. وينبغي أن يكون التدريب موجهاً إلى الأشخاص المصابين بعاهات والأشخاص غير المصابين بها على حد سواء، لأن هذه الأوساط لا تسلم أيضاً من ممارسة الوصم والتنميط السائدين حالياً في حق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويمكن الاستفادة في التدريب من الاستراتيجيات الشاملة للجميع التي تجمع بين أنواع متعددة من وسائل التواصل وتتناول السبل الأوسع نطاقاً للحصول على المعلومات، من خلال الأدوات المرئية والمسموعة والمكتوبة. ونفذت إكوادور مبادرة تدريبية على الإنترنت تناولت تقديم الخدمات إلى الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع السياحي والنظام القضائي وإمكانية وصولهم إليها. وشارك في هذه المبادرة أكثر من ٠٠٠ ٢٠ شخص.

٦٤- ويوفر التعليم النظامي الأدوات والهياكل اللازمة لفهم مسألة الإعاقة من منظور قائم على حقوق الإنسان، بما في ذلك في المجالات المعقدة المتعلقة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وهو يضمن التفاعل بين الأشخاص ذوي الإعاقة والآخرين بانتظام. ويتطلب التشجيع على تبني موقف يقوم على احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أن تُدرج في المناهج الدراسية في مراحل التعليم الابتدائية والثانوية والجامعية، مواد من جملتها التثقيف الشامل لموضوع الإعاقة في مجالَيْ حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، والتثقيف الرامي إلى تحقيق التنمية المستدامة واعتماد أساليب عيش مستدامة، والتثقيف بشأن المواطنة العالمية، وتثميناً للتنوع الثقافي، على النحو الوارد في أهداف التنمية المستدامة. وقد أنشأت كولومبيا، على سبيل المثال، شبكة جامعية لتعزيز

(٢٠) The Creative Diversity Network leads this initiative and is backed by the BBC, Channel 4, ITV, Sky, Channel 5/Viacom, ITN, Pact and the Department for Work and Pensions.

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بين طلاب كليات الحقوق، تسمى ''Tejiendo Justicia''، وهي تضم ١٠٦ كلية من كليات القانون التي توفر خدمات المساعدة القانونية.

هاء- المشاركة

٦٥- تعد مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة أمراً أساسياً لتحديد نطاق حملات إذكاء الوعي تحديداً أفضل ولتغيير المواقف عن طريق التدريب. وينبغي أن يتجسد في هذه المشاركة تنوع الأشخاص ذوي الإعاقة وتجربتهم المعاشة كأشخاص مصابين بعاهات، والهويات المتعددة والمتداخلة المرتبطة بالجنس والسن والنوع الجنساني والأصل الإثني، والوضع من حيث الهجرة، والخلفية الثقافية والوضع الاجتماعي. وكلما زاد تنوع الأشخاص المشاركين في إعداد برامج إذكاء الوعي وتنفيذها، زادت فرص التوصل إلى نتائج جيدة.

واو- إجراء البحوث وجمع البيانات

٦٦- هناك نقص في البحوث المتعلقة بموضوع إذكاء الوعي ولا يوجد سوى القليل من البيانات عن الآثار والنتائج الفعلية لبرامج إذكاء الوعي، ولا سيما في البلدان النامية. وتكتسي البيانات الإحصائية والبحوث الكمية أهمية بالغة في تحديد الحواجز السلوكية القائمة في المجتمع بأسره وفي السياق الخاص الذي يعد فيه برنامج إذكاء الوعي. وفي هذا الصدد، تتيح الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالمساواة والتمييز والمواقف، والبحوث الكمية التي تتناول صورة الأشخاص ذوي الإعاقة في وسائط الإعلام، إمكانية تحديد المشاكل الرئيسية والثغرات المحتملة أو أوجه القصور التي تعتري تدابير إذكاء الوعي. وبالنظر إلى طبيعة سيكولوجيا التمييز الذي يشكل أساس الوصم والتنميط، ويؤدي إلى تجذر الحواجز السلوكية، تعتبر البحوث التي تتناول سياقات محددة ضرورية لإعداد برامج محسنة وفعالة في إذكاء الوعي، ولا سيما برامج التدريب والتثقيف. وتصبح البحوث النوعية أساسية في تحديد العمليات الداخلية التي تسفر عن نتائج تمييزية، وتفعل فعلها على الصعيدين الفردي والجماعي.

٦٧- وفي مولدوفا، أعد المجلس المعني بمنع التمييز والقضاء عليه وضمان المساواة دراسة عن المواقف والمفاهيم، بما فيها تلك المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة. وأعدت ليتوانيا تقريراً، باستخدام مجموعات التركيز، عن الصورة المنقولة عن الأشخاص ذوي الإعاقة في أكثر من ٣ ٠٠٠ منشور، وذلك استناداً إلى منظور حقوق الإنسان.

٦٨- ويشكل جمع البيانات وإجراء البحوث في فترات منتظمة أداة رصد فعالة لقياس التقدم المحرز وتقييم التحولات في أنماط التمييز. وينبغي أن تُشرك في هذه البحوث، وسائل البث المسموع والمرئي والهيئات المعنية بتنظيم البث والمجتمعات المحلية والمنظمات المعنية بمسألة الإعاقة، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة لضمان تمكن جميع أصحاب المصلحة المعنيين من المساهمة في نتائج البحوث. وفي أيرلندا، أعدت الهيئة الوطنية المعنية بمسألة الإعاقة في عام ٢٠٠٦، بالشراكة مع لجنة البث المسموع والمرئي في أيرلندا، مراجعة للمؤلفات لتقييم نظرة الناس إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك في إطار متابعة تقرير مشابه أُعد في عام ٢٠٠١.

زاي- تخصيص الموارد

٦٩- تشير المساهمات المقدمة في إطار إعداد هذا التقرير إلى أن تدابير إذكاء الوعي لا تحظى بالتمويل الكافي. وينبغي للدول أن تستكشف سبل الاستثمار في برامج إذكاء الوعي، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي، لضمان توفر الموارد اللازمة لمبادرات تغيير السلوك من أجل التصدي للمواقف السلبية السائدة عن الأشخاص ذوي الإعاقة والمفاهيم السائدة في المجتمع عن هذه الفئة.

٧٠- وعلى مستوى الدول، ينبغي للحكومات ضمان توفير تمويل محدد ومخصصات في الميزانية لوضع تدابير إذكاء الوعي وتنفيذها وتقييمها (أي تنظيم حملات لإذكاء وعي الجمهور، واتخاذ تدابير في المجال الإعلامي، والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، والتعليم من أجل التنمية المستدامة والتدريب) في جميع الإدارات المعنية، ولا سيما في مجالات التعليم والعمالة والحماية الاجتماعية والصحة والنقل والوصول إلى العدالة. وينبغي للدول، على وجه الخصوص، أن تقدم الدعم المالي إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة لإجراء تقييم دوري لتغيُّر المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، في إطار ولايتها المحددة التي تخولها رصد تنفيذ المعاهدة[٢١].

٧١- وخصصت أستراليا ١,٥ مليون دولار أسترالي لمساعدة النساء ذوات الإعاقة الذهنية على الإبلاغ عن سوء المعاملة، بفضل الإعلام الرقمي، و٣,٨ مليون دولار للمساعدة في حماية الجماعات الضعيفة، بمن في ذلك الأشخاص ذوو الإعاقة، من التعرض للإيذاء عبر الإنترنت، فاستهدفت بذلك، ما هو أبعد من وسائط الإعلام التقليدية واتخذت خطوات لمكافحة استمرار إيذاء الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال الإعلام الرقمي والاجتماعي.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

٧٢- يعتبر نص اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نصاً مبتكراً نظراً لورود حكم شامل، في المادة ٨، يتناول مسألة إذكاء الوعي بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة وقدراتهم ومساهماتهم في المجتمع وحقوقهم. ويمثل إذكاء الوعي وسيلة أساسية لتخطي الفهم البالي لمسألة الإعاقة الذي لا يزال ماثلاً في القانون والممارسة، مثل النهج الخيري والطبي والتنقيص من قيمة الشخص بسبب الإعاقة، مما يولد مواقف اجتماعية سلبية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. وإذكاء الوعي هو أمر مطلوب لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال نشر المعلومات وتعزيز إدراكهم لحقوقهم، وللتصدي للحواجز السلوكية داخل المجتمع وإزالتها.

٧٣- ويعاني الأشخاص ذوو الإعاقة تدني سقف التوقعات المنتظرة منهم والوصم والتنميط والتحيز. ويؤدي ذلك إلى التمييز واستخدام لغة ازدرائية والعنف والممارسات الضارة، وهي أمور ينبغي أن تتصدى لها صراحةً برامج إذكاء الوعي. وبالنظر إلى أن هذه الافتراضات تضرب بجذورها عميقاً في لمجتمع، ينبغي أن تقترن أي إصلاحات إيجابية تجرى على القوانين والسياسات بشأن مسألة الإعاقة باستراتيجيات إذكاء الوعي.

(٢١) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٣٣(٢) و(٣).

٧٤- وينبغي للدول أن تشجع على نقل صورة إيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعمل على إعداد برامج إذكاء الوعي لتوفير المعلومات عن حقوق هؤلاء الأشخاص، وحشد الجهود والقضاء على الحواجز السلوكية التي تمنعهم من المشاركة بدور فعال في المجتمع أو تحد من فرصهم في المشاركة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تكف عن تقديم الدعم، من خلال التمويل أو في إطار الشراكات بين القطاعين العام، للحملات التي تؤدي إلى استمرار الوصم أو التنميط.

٧٥- وتمشياً مع المعايير الدولية لحرية التعبير، ينبغي للدول أن تشجع وسائط الإعلام، بما في ذلك من خلال هيئاتها المعنية بتنظيم وسائط الإعلام، على نقل صورة عن الأشخاص ذوي الإعاقة تنسجم مع الغرض من المعاهدة. وينبغي أن تشجع الحوافز والمبادئ التوجيهية الواردة في اللوائح التنظيمية ومدونات قواعد الممارسات على زيادة إنتاج المحتوى المتعلق بمسألة الإعاقة وحجم تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة العاملين في الشركات الإعلامية، أمام الكاميرا وخلفها على حد سواء. وينبغي أن تسند للهيئات المعنية بتنظيم وسائط الإعلام ورصد عملها ولايات واضحة تخولها وضع وإنفاذ المعايير الإلزامية لإتاحة إمكانية الوصول التي تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إلى المحتوى الإعلامي والبيئات الرقمية على قدم المساواة مع الآخرين.

٧٦- وتعد مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في وضع وتنفيذ برامج إذكاء الوعي والتشريعات واللوائح التنظيمية المتعلقة بوسائط الإعلام، بما في ذلك الإطار المؤسسي، أمراً أساسياً لتعزيز جدواها وفعاليتها ومنع إعادة إنتاج الصور النمطية السلبية أو تثبيتها.

٧٧- وينبغي للدول أن تجري البحوث وتجمع البيانات وتشجع على القيام بذلك وتوفر له التمويل اللازم وأن ترصد تطور المواقف تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. ويعد إجراء البحوث الكمية والنوعية بشأن المساواة والتمييز والمواقف وبشأن المحتوى الإعلامي والصورة التي تنقلها وسائط الإعلام عن الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص، أمراً أساسياً في تتبع التقدم المحرز وتنوير صانعي القرار في سياق جهود إذكاء الوعي.